قالت قال رسول الله اني امرت ان استغفر لاهل البقيع فخرج ومعه ابو رافع مولاه فكان
ابو رافع يحدث فذكر نحو حديث ابو موبهبة وسنده ضعيف وبجمع بالتعدد فان في
رواية يعلي بن عطا عند احمد ما يدل عليه انتهى قوله لنا فرط بفتح الفا والرا
وبالطا المهملتين وسبق الكلام عليه في باب اذكار الصلاة على الميت وفي احاديث
الباب دليل على استحباب زيارة القبور والسلام على اهلها والدعا لهم والترحم عليهم
قال العلما وزيارة القبور من اعظم الدوا للقلب القاسي لانها تذكر الموت
والدار الاخرة وذلك يحمل على قصر الامل والزهد في الدنيا وترك الرغبة فيها
ولا شي انفع للقلوب القاسية من زيارة القبور اي المصحوبة بالتفكر في ذلك
والاعتبار بمن سلف من الاهل والاقران في تلك وكيف انقطع عنهم الاهل والاحباب
وذهبت اما لهم ولم تنفعهم اموالهم فمن تامل ذلك كان سببا لاقباله على مولاه
ورقة قلبه وخشوعه قوله ويستحب الاكثار من الزيارة قال الدميري في
الديباجه قال العلما ينبغي لمن اراد علاج قلبه وانقياده بسلاسل القهر الى
طاعة ربه ان يكثر من ذكر هاذم اللذات ومفرق الجماعات ويواظب على
شهادة المحتضرين وزيارة قبور اموات المسلمين فهذه ثلاثة امور ينبغي لمن
قسى قلبه ان يستعين بها على دوائه فان انتفع بالاكثار من ذلك ولان قلبه
بذلك شاهد المحتضرين والاموات وزار القبور فليس الخبر كالمعاينة وينبغي
لزاير القبور ان يتادب باداب الزيارة فيدنو من القبر بقدر ما كان يدنو منه
لو كان حيا وزاره واتفقت نصوص الشافعي والاصحاب على انه يسن للرجل
زيارة القبور وهو قول العلما كافة لا يختلفون في ذلك وكانت زيارتها منهيا
عنها اولا ثم نسخ بحديث بريدة كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الحديث
وكان النهي والقرب عهدهم من الجاهلية فربما كانوا يتكلمون بكلام الجاهلية
الباطل فنهاهم عن ذلك ويوضحه ان في حديث بريدة عند مالك في الموطا
واحمد في المسند والنساي في السنن كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا
هجرا والهجر الكلام الباطل فلما استقرت قواعد الاسلام وتمهدت قواعد الاحكام
ابيح لهم الزيارة واحتاط صلى الله عليه وسلم بقوله ولا تقولوا هجرا انتهى ويوجد
في بعض الاصول الحاق زيادة في هذا الباب متعلقة بباب الزاير والمقصود
من الزيارة للميت النفع اي بقراءة القران والدعا له وللحي بالتذكر والاعتبار
بحال من مضى من الاموات وانه سيلحق بهم عن قريب باب
نهي الزاير من يراه يبكي جزعا عند قبر وامره بالصبر ونهيه ايضا عن ذلك
مما نهى الشرع عنه قوله روينا في صحيح البخاري ومسلم قال الحافظ واخرجه
احمد وابو داود والترمذي والنساي قوله تبكي عند قبر قال الشيخ زكريا
في شرح البخاري اي قبر صبي كما في مسلم تبكي على صبي لها قوله اتقي الله اي
دومي على تقواه بترك الجزع لئلا يعاجلك انتقامه فهو توطية لقوله

واصبري

واصبري اي على مصابك ليعظم ثوابك وهذا من جملة حديث تتمته فقالت اليك عني
فانك لم تصب بمصيبتي ولم تعرفه فقيل لها انه النبي صلى الله عليه وسلم فاتت باب
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت لم اعرفك فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما الصبر
عند الصدمة الاولى اي انما الصبر المحمود اثره عند الصدمة الاولى اي عند
مفاجاة المصيبة بفراق الاحبا التي تقتت منها القلوب اما بعد ذلك فيضعف
شانها وتتناسي احزانها والله اعلم وسبق في باب التعزية طرف من هذا المعنى
قوله روينا في سنن ابي داود الخ قال الدميري في الديباجه ورواه احمد
ايضا قال الحافظ واخرجه البخاري في الادب المفرد عن بشير بن معبد المعروف
بابن الخصاصيه وقيل هو ابن زيد بن معبد الضبي وامه الخصاصية اسمها
كبشه ويقال مادية بنت عمرو بن الحارث الغطريف الازدي قيل كان اسمه
في الجاهلية زحما فلما اسلم قال الحافظ وهاجر سماه النبي صلى الله عليه وسلم
بشيرا نزل البصرة وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما قيل سبعة احاديث
روى له البخاري في الادب المفرد وابو داود والنساي وابن ماجه وروى
عنه بشير بن نهيك وجري بن كليب وامراته ليلى المعروفة بالجهنية ولها
صحبة ايضا ذكرها ابو نعيم وابن عبد البر واخرون وفي سنن ابي داود ان مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدميري في الديباجه لم ار احدا عد في موالية
انتهى وما ذكرته من كون الخصاصية امه هو ما ذكره ابن عبد البر وجرى عليه
ابن حجر الهيتمي في شرح الشمايل وتقدم عن الحافظ في ذكر تخاريج حديث ما يقال
عند القبور لكن قال الحافظ ابن حجر وليس كذلك انما هي احدى جداته وهي والدة
جده الاعلى ضباري بن سدوس جرد ذلك من ابن الرشاطي وبرهن عليه وجزم به
الرامهرمزي والله اعلم والخصاصية بكراهية بخا معجمة وصادين مهملتين وتحتية
قال الحافظ في التخريج مخففة وخطا القاموس تشديدها لكونه ليس في كلامهم
فعالية بالتشديد لكن رد بان الذي لم يوجد تشديد الخصاصية مصدرا اما لو كان
الخصاصية الفقر والبا للنسبة فلا مانع لان التعويل في ذلك على النقل لا على العقل
انتهى قوله الق سبتيتك زاد ابو داود فنظر الرجل فلما عرف النبي صلى الله عليه
خلعها فرمى بهما قال المص في المجموع المشهور من مذهبنا انه لا يكره المشي بين
المقابر بالنعلين ونحوهما ممن صرح بذلك الخطابي والعبدري واخرون ونقله
العبدري عن اكثر العلما وقال احمد يكره واحتج اصحابنا بحديث انس مرفوعا
ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه ليسمع قرع نعالهم رواه خ م وسد
واجابوا عن حديث ابن الخصاصية بوجهين احدهما وبه اجاب الخطابي انه يشبه
انه كرههما لمعنى فيهما لان النعال السبتية نعال اهل الرفاهية والتنعم فنهى عنها
لما فيها من الخيلا والثاني لعله كان فيها نجاسة ولهذا الجمع بين الحديثين انتهى وقال
الحكيم الترمذي في نوادره الامر بخلعهما لان الميت كان حين مشيه بهما يسال فلما

Copyright … Sabanci University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1